

((أخلاقيات الأزمات))

((الجزء الثالث))

الحمد لله.. الحمد لله ثم الحمد لله..

الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، خير نبي اجتبه، وهدى ورحمة للعالمين أرسله.

أرسله ربنا بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، ولو كره الكافرون، ولو كره المشركون، ولو كره من كره، اللهم صل على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد.. فيا عباد الله: أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى، فإن تقوى الله هي العدة

لنا في الدنيا وفي الآخرة، وإن الله كتب العاقبة للمتقين فقال: ﴿إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾

[هود:49] وقال تعالى: ﴿.. وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقَى﴾ [طه:132] فإنه من فارق التقوى فارقه

التوفيق في الدنيا والآخرة.

ثم أستفتح بالذي هو خير:

قال الله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا

عَلَيْكُمْ بِحَفِيزٍ﴾ [الأنعام:104].

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا * فَأَمَّا

الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

[النساء:174-175]

وقال سبحانه: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: 15-16]

قال ابن كثير في تفسيره:

(أخبر الله تعالى عن القرآن العظيم الذي أنزله على نبيه الكريم أنه: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ أي: طرق النجاة والسلامة ومناهج الاستقامة.... وينجيهم من المهالك، ويوضح لهم أبنين المسالك، فيصرف عنهم المحذور، ويحصل لهم أنجى الأمور، وينفي عنهم الضلالة، ويرشدكم إلى أقوم حالة).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ: مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)) [البخاري ومسلم].

وفي رواية: ((كرجل واحد، إن اشتكت عينه اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله)) [مسلم].

عنوان خطبة اليوم:

(أخلاقيات الأزمات -3-).

سبق -أيها الإخوة- أن الأزمات عادة ما تكشف المعدن الجيد للناس، ولإن كنا مدعوين دائماً للتخلي بمكارم الأخلاق والتخلي عن مساوئها، فنحن في الأزمات أشد حاجة لهذا التخلي والتخلي.

وعرضت الخطبتان الماضيتان لأخلاق ستة مهمة جداً في الأزمات، وهي:

- 1-عدم الهلع
- 2-الأمانة
- 3-التراحم والتعاون
- 4-التكافل
- 5-الثبوت

6-الأمَل

وتعرض خطبة اليوم لواجب من واجبات المسلم في الأزمات، وهو:

✓الواجب السابع: مراعاة حدود الشرع في الدماء والأموال والأعراض.

أيها الإخوة:

في المكتبة الإسلامية عدد من الكتب التي تحدثت عن كبائر الذنوب، عدَّ فيها مصنفوها الذنوب الكبائر من سرقة وقتل وقذف وزنا وكذب وتطيف وغيرها...، اختلفوا في بعضها: هل هي من الكبائر أو من الصغائر، غير أن العلماء جميعهم أجمعوا على أن قتل النفس التي حَرَّمَ الله بغير حق من الكبائر، ثم إنهم اختلفوا في أكبر الكبائر بعد الإشراف بالله تعالى، وخلصوا إلى أن الصحيح المنصوص عليه أن أكبرها بعد الشرك: قتل النفس التي حَرَّمَ الله بغير حق.

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ

وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93]

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَكْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ

الدنيا)) [النسائي]

وروى إسماعيل بن إسحاق بسنده عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- أنه سأله سائل: يا أبا العباس، هل للقاتل توبة؟ فقال له ابن عباس -رضي الله عنهما- كالمتعجب من مسألته: ماذا تقول؟! مرتين أو ثلاثاً. ثم قال ابن عباس: ويحك! أنى له توبة! سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: ((يَأْتِي الْمَقْتُولُ مَعْلَقاً رَأْسُهُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ، مَتَلَبِّباً قَاتِلَهُ بِيَدِهِ الْآخَرَى، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، حَتَّى يَوْقِفَا، فَيَقُولُ الْمَقْتُولُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: رَبُّ هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْقَاتِلِ: تَعَسْتَ، وَيَذْهَبُ بِهِ إِلَى النَّارِ)) [الطبراني في الأوسط]

من أجل هذا كان سيدنا ابن عباس -رضي الله عنهما- يقول -خلافاً للأئمة الأربعة-: لا توبة لقاتل؛ تشديداً وتنفيراً وإبعاداً للناس عن القتل في الأيام عامة، وفي زمن الأزمات خاصة.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لاتقوم الساعة حتى يكثُر الهرج، قالوا: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: القتل، القتل)) [مسلم]

ولما قتل قابيل هايل قال الله تعالى في سورة المائدة: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ

فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وفي الآية التي تليها: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: 30]

قال المفسرون: حصل له خسارة الدين والدنيا، وحصل له أنواع الندامة والحسرة والحزن،... وهكذا كل قاتل ظلماً فيحصل له ذلك الخسار والندم الذب لا دافع له.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابه لأهل اليمن: ((إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة: الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير حق)).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا)) [البخاري].

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: (إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها: سفك الدم الحرام بغير حله). [البخاري]. -ورطات الأمور: مهلكاتها.

لكل ما سبق أيها الإخوة، كان القتل محرماً في الشريعة الإسلامية، وهو محرم في كل الديانات السماوية؛ لأن الإنسان بنیان الله، وملعون من هدم بنيان الله، واعتدى على صنعه في الأرض.

﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ

فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]

فواجب كل عاقل في الأزمنة عامة، وفي الأزمات خاصة أن يرعى حدود الله، وأن لا يتعدى حدوده في قتل المؤمنين.

وكما أن الشريعة حرّمت القتل بغير حق حرمت الإعانة عليه والأمر به، فكل من قتل مؤمناً بغير حق، أو أعان على قتله أو أمر بقتله فهو شريك في الجرم، شريك في الإثم.

حدث في عهد سيدنا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها، وترك في حجرها ابناً له من غيرها، فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلاً، فقالت له: إن هذا الغلام يفضحنا، فاقتله، فأبى، فامتنعت منه، فطاوعها، فاجتمع على قتل الغلام خليل المرأة ورجل آخر والمرأة وخادمها، فقتلوه، ثم قطعوه أعضاء وألقوه في بئر، ثم ظهر الحادث وفشا بين الناس، فأخذ أمير اليمن خليل المرأة فاعترف واعترف الباكون. فكتب بشأنهم إلى عمر -رضي الله عنه-، فكتب عمر بقتلهم جميعاً، وقال: (والله لو أن أهل صنعاء اشتركوا في قتله لقتلتهم أجمعين).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **((لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكْبَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ))** [الترمذي].

كل هذا الذي تسمعون إنما هو لصيانة دم المرء المصان دمه، وحماية للأنفس في الإسلام، بل الأمر أكبر من ذلك، فقد جاء في الحديث: **((من أعان على قتل مؤمن بشرط كلمة لقي الله يوم القيامة مكتوب بين عينيه: آيس من رحمة الله))** [الطبراني].
قال المناوي في فيض القدير: (وذلك لأن القتل أخطر الأشياء شرعاً وأقبحها عقلاً).
وقال الطيبي: (وهذا وعيد شديد لم يُرَ أبلغ منه).

وعن عبد الله بن أبي زكريا، قال: سمعت أم الدرداء -رضي الله عنها- تقول: سمعت أبا الدرداء -رضي الله عنه- يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: **((كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكاً، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً))**. فقال هانئ بن كَثُوم: سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عبادة بن الصامت، أنه سمعه يحدث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: **((مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عدلاً))** [أبو داود]، أي: فرضاً ولا نافلة.

وجاء في سنن النسائي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذاً بيدِ الرجلِ، فيقول: يا ربِّ، هذا قتلني، فيقول الله عز وجل: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فيقول: قَتَلْتُهُ لَتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ، فيقول: فَإِنَّمَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ، فيبوءُ بِإِثْمِهِ))**. [أخرجه النسائي].

وفي رواية: ((يُجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فيقول: سَلْ هَذَا، فِيمَ قَتَلَنِي؟ فيقول: قَتَلْتُهُ عَلَى مُلْكِ فُلَانٍ)). [أخرجه النسائي]. قال راوي الحديث: (فَاتَّقِهَا)، أي: فاتق هذه السيئة القبيحة المؤدية إلى مثل هذا الجواب الفاضح. أيها الإخوة:

هذا حديث عن واجب من واجبات المرء في الأزمات، عنوانه: مراعاة حدود الشرع في الدماء والأموال والأعراض. نسأل الله تعالى أن يجنبنا وبلدنا الوباء والغلاء وتسلط الأعداء، وسفك الدماء.

أقول قولِي هذا، وأستغفر الله العظيم

والحمد لله رب العالمين

[www. dr-shaal.com](http://www.dr-shaal.com)